



مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق  
الاجتماع الرابع  
عبر الإنترنت، 1-5 تشرين الثاني/نوفمبر 2021  
وبالي، إندونيسيا، 21-25 آذار/مارس 2022

## مقرر اعتمده الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق

### المقرر ا م-12/4: التعاون والتنسيق الدوليان

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى الفقرة الفرعية 5 (ب) من المادة 23 من اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، التي تنص على أن يتعاون مؤتمر الأطراف، حسب الاقتضاء، مع المنظمات الدولية المختصة والهيئات الحكومية الدولية وغير الحكومية، وإلى الفقرة 2 (ج) من المادة 24 من الاتفاقية، التي تحدد وظيفة الأمانة للتنسيق، حسب الاقتضاء، مع أمانات الهيئات الدولية ذات الصلة، ولا سيما الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات،

وإن يشير أيضاً إلى القرارات والنتائج الأخرى لدورات جمعية الأمم المتحدة للبيئة التي تسهم في تنفيذ اتفاقية ميناماتا والمقررات التي يتخذها مؤتمر الأطراف فيها،

وإن يشدد على أن تنفيذ الاتفاقية لحماية صحة الإنسان والبيئة من الانبعاثات البشرية المنشأ وإطلاقات الزئبق ومركبات الزئبق يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وفي التصدي للأزمات الكوكبية الثلاث المتمثلة في التلوث وفقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ،

1- يوافق على إبقاء المساهمة المقدمة من تنفيذ الاتفاقية في تنفيذ القرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن جمعية الأمم المتحدة للبيئة قيد الاستعراض؛

2- يرحب بقراري جمعية الأمم المتحدة للبيئة: القرار رقم 7/5 بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، ورقم 8/5 بشأن الفريق العلمي المعني بالسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث، ويطلب إلى الأمانة أن تسهم في تنفيذهما، حسب الاقتضاء؛

3- يرحب أيضاً بأنشطة المنظمات والمبادرات الدولية المضطلع بها خلال عامي 2020 و2021 لتعزيز التصديق على الاتفاقية وتنفيذها على النحو الذي أبلغ به مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع؛

4- يدعو الأطراف وغير الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين إلى مواصلة المشاركة في شراكة الزئبق العالمية، التي يستضيفها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومجالات الشراكة التابعة له، لدعم تحقيق أهداف الاتفاقية؛

5- يحيط علماً بالدراسة المعنونة "الصلات المتبادلة بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف للمواد الكيميائية والنفايات والتنوع البيولوجي"<sup>(2)</sup>، وكذلك بالدراسة المعنونة "المواد الكيميائية والنفايات وتغير المناخ: الصلات المتبادلة وإمكانية العمل المنسق"<sup>(3)</sup> التي اشتركت في إعدادها أمانة اتفاقية ميناماتا وأمانة اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم؛

6- يطلب إلى الأمانة أن تواصل جمع المعارف بشأن المساهمة في تنفيذ اتفاقية ميناماتا في اللوائح والسياسات الدولية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك تلك المتعلقة منها بالتلوث والتنوع البيولوجي وتغير المناخ، والتوعية بها وإظهارها، بالوسائل المناسبة؛

7- يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تعد، رهنأ بتوافر الموارد، تقريراً يتضمن توصيات محتملة عن الكيفية التي يمكن بها للاتفاقية أن تسهم في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بمجرد اعتماده، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس؛

8- يطلب كذلك إلى الأمانة أن تقدم تقريراً عن تنفيذ هذا المقرر إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعاته المقبلة، حسب الاقتضاء.

---

.UNEP/MC/COP.4/INF/13 (2)

.UNEP/MC/COP.4/INF/14 (3)